

WO/GA/56/7

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 5 مايو 2023**

# الجمعية العامة للويبو

الدورة السادسة والخمسون (الدورة العادية السادسة والعشرون)

جنيف، من 6 إلى 14 يوليو 2023

المساعدة التقنية والتعاون لأغراض تنفيذ معاهدة قانون البراءات

وثيقة من إعداد الأمانة

1. في البيانات المتفق عليها بشأن معاهدة قانون البراءات ولائحتها التنفيذية، دعا المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد معاهدة قانون البراءات، والذي عُقد في جنيف في الفترة الممتدة من 11 مايو إلى 2 يونيو 2000، الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) والأطراف المتعاقدة إلى توفير مزيد من المساعدة التقنية للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية للوفاء بالتزاماتها المترتبة على هذه المعاهدة بغية تيسير تنفيذ القاعدة 8(1)(أ) من معاهدة قانون البراءات.[[1]](#footnote-2) وطلب المؤتمر الدبلوماسي تحديداً من الجمعية العامة للويبو أن تراقب وتقيِّم التقدم المحرز في هذا التعاون في كل دورة عادية لها.
2. واستناداً إلى البيانات المتفق عليها، قدَّمت الأمانة بانتظام إلى الجمعية العامة للويبو معلومات عن أنشطة المساعدة التقنية والتعاون الوجيهة التي اضطلعت بها أمانة الويبو لتيسير إيداع التبليغات في شكل إلكتروني. وترد الأنشطة المنفذة في الفترة الممتدة من يونيو 2021 إلى مارس 2023 في المرفق الأول بهذه الوثيقة. وترد في المرفق الثاني، للعلم، قائمة بالأطراف المتعاقدة بموجب معاهدة قانون البراءات، محدَّثة حتى شهر مارس 2023.
3. وفضلاً عن ذلك، يجدر التذكير بأنّ "البلدان الصناعية ذات اقتصاد السوق" المشار إليها في الفقرة 3 من البند 4 من البيانات المتفق عليها مدعوة إلى تقديم المعلومات المطلوبة في تلك الفقرة إلى الجمعية العامة للويبو حتى تتمكن من مراقبة وتقييم التقدم المحرز في التعاون.

*4. إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في "المساعدة التقنية والتعاون لأغراض تنفيذ معاهدة قانون البراءات" (الوثيقة WO/GA/56/7).*

[يلي ذلك المرفقان]

# خدمات المساعدة التقنية والتعاون المقدَّمة إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان المتحولة لتيسير تنفيذ القاعدة 8(1)(أ) من معاهدة قانون البراءات، في الفترة الممتدة من يونيو 2021 إلى مارس 2023

1. في الفترة الممتدة من يونيو 2021 إلى مارس 2023، قدمت أمانة الويبو خدمات المساعدة التقنية والتعاون إلى مجموعة من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً والبلدان المتحولة[[2]](#footnote-3) بغية تيسير تنفيذ القاعدة 8(1)(أ) من معاهدة قانون البراءات أي تيسير إيداع التبليغات الإلكترونية في تلك البلدان؛ وشملت الخدمات المجالين التاليين: (أ) البنى التحتية التقنية لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية؛ (ب) والتبليغات الإلكترونية في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات.
2. وكانت تلك الأنشطة متماشية وتوصيات أجندة التنمية الرامية إلى تعزيز البنية التحتية المؤسسية والتقنية لمكاتب ومؤسسات الملكية الفكرية.[[3]](#footnote-4)

## ***ألف. البنى التحتية التقنية لمكاتب الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية***

1. عملت الأمانة، طوال الفترة المشمولة بالتقرير، على دعم تحسين أنظمة الأعمال والبنية التحتية التقنية الخاصة بالملكية الفكرية لدى مكاتب الملكية الفكرية الوطنية والإقليمية لمساعدتها على أن تطور سجلات رقمية لإدارة الملكية الفكرية وأن تقدم لأصحاب المصالح لديها خدمات إلكترونية بالكامل. وكان من أهم مواضع تركيز البرنامج خلال الثنائية دعم التحول الرقمي لمكاتب الملكية الفكرية من خلال ترقية مجموعة تطبيقات الويبو المكتبية للملكية الفكرية (WIPO FILE وWIPO Publish ونظام أتمتة الملكية الفكرية (IPAS)) إلى تكنولوجيات حديثة تُشغّل تشغيلاً كاملاً. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عبر الموقع الإلكتروني لبرنامج المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو لمكاتب الملكية الفكرية: <http://www.wipo.int/global_ip/en/activities/technicalassistance/>.
2. وشملت خدمات المساعدة التقنية والتعاون المقدَّمة: "1" المشورة التقنية؛ "2" وتقييم احتياجات العمل؛ "3" وتحديد نطاق المشروعات والتخطيط لها؛ "4" وتحليل إجراءات العمل؛ "5" ومواصلة تطوير حلول أنظمة العمل المخصصة لإدارة حقوق الملكية الفكرية ولتبادل وثائق الأولوية ونتائج البحث والفحص، وتعميمها؛ "6" وإنشاء قواعد بيانات للملكية الفكرية؛ والمساعدة في رقمنة سجلات الملكية الفكرية وتجهيز البيانات لنشرها على الإنترنت وتبادلها إلكترونياً؛ "7" والتدريب ونقل المعارف إلى موظفي مؤسسات الملكية الفكرية؛ "8" ودعم الأنظمة التي تقدمها الويبو. وتراعي المساعدة معايير الويبو المتعلقة ببيانات ومعلومات الملكية الفكرية وفق مقتضى الحال. ويشكل التدريب في الموقع والتوجيه وحلقات العمل التدريبية الإقليمية جزءاً كبيراً من أنشطة الأمانة وكلها يؤدي دوراً حاسماً في تحقيق النتائج المنشودة.
3. وبحلول تاريخ إعداد هذا التقرير، كان 90 مكتباً للملكية الفكرية في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من كل المناطق يستخدم بنشاط حلول الأعمال التي تقدمها الويبو والتي تشمل معايير الويبو لإدارة حقوق الملكية الفكرية.

## ***باء. التبليغات الإلكترونية في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات***

1. في ضوء الصلة الوثيقة القائمة بين معاهدة قانون البراءات ومعاهدة التعاون بشأن البراءات، ينبغي ملاحظة التطورات التالية خلال الفترة المشمولة بالتقرير في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات.
2. واصل المكتب الدولي تطوير ونشر نظام الإيداع الإلكتروني لمعاهدة البراءات (ePCT). وحالياً، هناك أكثر من 25,000 مستخدم نشط مسجل في السنة الأخيرة من أكثر من 170 بلداً. ويُتاح النظام أيضاً للمكاتب الوطنية/الإقليمية، والتي يمكنها الآن النفاذ إلى الخدمة بصفتها مكاتب لتسلّم الطلبات و/أو إدارات للبحث الدولي و/أو إدارات للفحص التمهيدي الدولي و/أو مكاتب معيّنة. وحتى الآن، يستخدم 103 مكتباً للملكية الفكرية هذه الخدمات الإضافية.
3. وبالإضافة إلى ذلك، يقبل 86 مكتباً لتسلم الطلبات (اعتبارًا من 1 فبراير 2023) حل الإيداع عبر الإنترنت، وهو نظام الإيداع الإلكتروني لمعاهدة البراءات (ePCT)، الذي يسمح لجميع المكاتب القدرة على تقديم حل الإيداع الإلكتروني لمودعي الطلبات. وواجهة مستخدم نظام ePCT متاحة بجميع لغات النشر الدولي بموجب معاهدة البراءات: أي الإنكليزية والعربية والصينية والفرنسية والألمانية واليابانية والكورية والبرتغالية والروسية والإسبانية.
4. وعلاوة على ذلك، يقدم المكتب الدولي خدمات مكتب تسلّم الطلبات التي يستضيفها النظام ePCT بالكامل والمتوافقة مع حل الإيداع الإلكتروني لنظام ePCT. وتتاح هذه الخدمات للمكاتب في جميع الدول الأعضاء غير القادرة أو غير الراغبة في تطوير وتشغيل وصيانة بنية تحتية لتكنولوجيا المعلومات المحلية للعمليات التي تضطلع بها بصفتها مكاتب لتسلّم الطلبات، وتمكينها من تقديم نفس مستوى الخدمة لمودعي الطلبات الذي تقدمه المكاتب المؤتمتة إلى حد كبير. ولا تتطلب المكاتب المشاركة سوى متصفح ويب واتصال بالإنترنت (بالإضافة إلى ماسح ضوئي للمستندات الورقية المودعة). وقد بدأت مكاتب الملكية الفكرية الوطنية في البلدان التالية، وكذلك المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)، في استخدام الإيداع الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات في عام 2022 وفي الربع الأول من عام 2023: ألبانيا، كابو فيردي، جيبوتي، إستونيا، ألمانيا، العراق، جامايكا، لاتفيا، مقدونيا الشمالية، ساموا، الجمهورية العربية السورية، تايلاند، ترينيداد وتوباغو، المملكة المتحدة، زامبيا.
5. وبالإضافة إلى الخدمات المذكورة أعلاه، تقدم الويبو المساعدة للمكاتب في تحضيراتها لبدء نفاذ خدمات النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. ويشمل ذلك المساعدة التقنية بشأن أمور عديدة من بينها توفير بيئات الاختبار لمكاتب تسلّم الطلبات لتمكينها من اختبار إجراءات الإيداع من طرف إلى طرف، وإرسال الحزم التي تحتوي على النسخ الأصلية إلى المكتب الدولي، فضلاً عن المساعدة القانونية والإجرائية.
6. واعتبارًا من 1 يوليو 2022، لم يعد المكتب الدولي يطور أو يوزع أو يدعم برمجيات PCT-SAFE التي حل محلها نظام ePCT، حسبما كان مخططًا مسبقًا. وقد أدت الزيادة في الاتصالات والتدريبات وحملات التوعية إلى تسهيل الانتقال.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

# معاهدة قانون البراءات[[4]](#footnote-5)1

(جنيف، 2000)

الوضع في 3 أبريل 2023

|  |  |
| --- | --- |
| **الدولة** | **تاريخ الدخول حيز النفاذ** |
| ألبانيا | 17 مايو 2010 |
| أنتيغوا وبربودا | 25 يونيو 2019 |
| أرمينيا | 17 سبتمبر 2013 |
| أستراليا | 16 مارس 2009 |
| البحرين | 15 ديسمبر 2005 |
| بيلاروس | 21 أكتوبر 2016 |
| البوسنة والهرسك | 9 مايو 2012 |
| كندا | 30 يوليو 2019 |
| كرواتيا | 28 أبريل 2005 |
| جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية | 22 أغسطس 2018 |
| الدانمرك | 28 أبريل 2005 |
| إستونيا | 28 أبريل 2005 |
| فنلندا | 6 مارس 2006 |
| فرنسا | 5 يناير 2010 |
| هنغاريا | 12 مارس 2008 |
| آيرلندا | 27 مايو 2012 |
| اليابان | 11 يونيو 2016 |
| كازاخستان2 | 19 أكتوبر 2011 |
| قيرغيزستان | 28 أبريل 2005 |
| لاتفيا | 12 يونيو 2010 |
| ليبيريا | 4 يناير 2017 |
| ليختنشتاين | 18 ديسمبر 2009 |
| ليتوانيا | 3 فبراير 2012 |
| الجبل الأسود | 9 مارس 2012 |
| هولندا | 27 ديسمبر 2010 |
| نيجيريا | 28 أبريل 2005 |
| مقدونيا الشمالية | 22 أبريل 2010 |
| عمان | 16 أكتوبر 2007 |
| جمهورية مولدوفا | 28 أبريل 2005 |
| رومانيا | 28 أبريل 2005 |
| الاتحاد الروسي[[5]](#footnote-6)2 | 12 أغسطس 2009 |
| المملكة العربية السعودية | 3 أغسطس 2013 |
| صربيا | 20 أغسطس 2010 |
| سلوفاكيا | 28 أبريل 2005 |
| سلوفينيا | 28 أبريل 2005 |
| إسبانيا | 6 نوفمبر 2013 |
| السويد | 27 ديسمبر 2007 |
| سويسرا | 1 يوليو 2008 |
| تركمانستان | 30 يوليو 2019 |
| أوكرانيا | 28 أبريل 2005 |
| المملكة المتحدة[[6]](#footnote-7)3 | 22 مارس 2006 |
| الولايات المتحدة الأمريكية2 | 18 ديسمبر 2013 |
| أوزبكستان  (المجموع: 43 دولة) | 19 يوليو 2006 |

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]

1. البند 4 من البيانات المتفق عليها بشأن معاهدة قانون البراءات ولائحته التنفيذية. [↑](#footnote-ref-2)
2. قدِّمت خدمات المساعدة التقنية والتعاون إلى الدول الأطراف في المعاهدة وغير الأطراف فيها بعد بغض النظر عن شروعها في عملية الانضمام إلى المعاهدة أو التصديق عليها. [↑](#footnote-ref-3)
3. انظر خاصة التوصيتين 10 و24 من أجندة الويبو للتنمية. [↑](#footnote-ref-4)
4. 1 دخلت حيز النفاذ في 28 أبريل 2005. [↑](#footnote-ref-5)
5. 2 مع التحفظ على المادة 23 (1). [↑](#footnote-ref-6)
6. 3 التصديق يشمل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية وجزيرة مان. [↑](#footnote-ref-7)